

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٥٨٥ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٣/٣١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات النائرة (١٩) كلى بمحكمة شمال القاهرة للنظر فى أمر تجديد حبس

المتهمين فى القضية رقم ٧٤٥٢ لسنة ٢٠١٣ جنح مدينة نصر ثان والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٤/٢

إلى أكاديمية الشرطة بالتجمع الأول بالقاهرة الجديدة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/٤/٢

صدر فى ٢٠١٤/٤/١

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان